mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح الأطعمة والأشربة والأضاحي من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 26

محمد بن صالح العثيمين

نبدأ البخاري رحمه الله تعالى كتاب وقول الله تعالى لعلكم تفلحون. بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله كتاب الاشربة وسبق لنا انه قال كتاب الاطعمة وذكرنا ان الطعام كل ما يؤكل ويشرب - 00:00:16

فاذا قيل طعام وشراب صار الطعام لما يؤكل والشراب لما يشرب وما فرق بين الاكل والشرب الفرق بينهما ان ما كان يحتاج الى مضغ يعني علكا فهو ها؟ طعام يعني فهو من مما يؤكل - 00:00:47

وما لا فهو شراب فاللبن والماء والعسل شراب وما يعرف بالدخان الان شراب لكنه حرام لانه لا سيمضى فهذا هو الفرق بينما يؤكل وما يشرب. والاصل في الاشربة الاصل فيها الحل - 00:01:12

حتى يقوم الدليل على التحريم لعموم قوله تعالى افرأيتم الماء الذي تشربون اانتم انزلتموه من المز؟ ام نحن منزلون وقوله وانزلنا من السماء ماء فاسقيناكموه وما انتم له بخزين وقوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا - 00:01:39

فاي شيء يقول الانسان فيه انه حرام من الاشربة نقول له هات الدليل والا فهو حلال نعم ولا يحل لانسان ان يقدم على شيء مما يؤكل او يشرب فيقول انه حرام الا بدليل - 00:02:01

لقوله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذبة هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ان الذين على الله الكذب لا في الكذب والذي يقول عن شيء حق حرام بلا علم كالذي يقول عن شيء - 00:02:22

انه واجب بلا علم لا فرق ثم صدر المؤلف هذا الباب لقوله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون هنا حصر هذه الاشياء الاربعة - 00:02:41

بانها رس الخمر وهو ما خامر العقل كما قال عمر رضي الله عنه وخامره بمعنى غطاه ومنه خمار المرأة لانه يغطي رأسها غطاه على وجه اللذة والطرب لا على وجه الغيبوبة فقط - 00:03:04

الغيبوبة فقط ليست سكرا السكر ان يغيب العقل ويغطى بقوة بقوة النشوة والطرب ولهذا يجد السكران يجد انه في خفة عظيمة كأنما يطير بين السماء والارض ويجد انه في اعلى ما يكون من الامكنة والمراتب - 00:03:26

حتى يتصور انه ملك من الملوك ولكنه مع ذلك يبول بيده ويغسل وجهه ويقول اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين كما ذكر عن بعضهم نعم هكذا ذكر عن بعضهم والعياذ بالله - 00:03:53

فالمهم ان ان الخمر هو الذي ايش؟ يخامر العقل اي يغطيه على وجه اللذة والطرب لا على وجه الغيبوبة فقط ولا فرق بين ان يكون من العنب او التمر او الشعير او البر او غير ذلك. من اي شراب كان - 00:04:11

واما الميسر فهو ما يسمى بالقمار المغالبة فانها من عمل الشيطان ولم يرخص الشارع في المغالبة الا في ثلاث وهي النصل والخف والحافظ وانما اباح المغالبة فيها مع الميسر لما فيها من المصلحة العظيمة - 00:04:36

وهي التدرب على ما يهين على الجهاد في سبيل الله هذا هو الحكمة من تحليلها. اما ما عدا ذلك فلا يجوز. اخذ العوظ عليه في المسابقة ذي بالاقدام لا يجوز اخذ اخذ العوض عليها - 00:05:04

يعني سبق وكذلك جميع المغالبات كالمصارعات وحمل الاثقال ونحوها لا يجوز اخذ العوظ عنها يعني فيما على سبيل المغالبة اما لو

كانت الجائزة من انسان غير مشارك فهذا لا بأس به لانه ليس من الميسر - 00:05:24
اذ ان هذا الذي بذل الجائزة ليس بغان ولا غار بل هو ايش؟ غارم بكل حال وقد عرف نفسه وانه سيبذل هذا العوظ ولكن هل كل شيء ينبغي ان نجعل له جائزة - 00:05:48
في السبق فيه الجواب لا الشيء المحرم معروف انه لا تجوز لا يجوز جعل السبق عليه جعل السبق عليه الشيء المحرم لا يجوز جعل السبق عليه كما لو جعلت جائزة لمن يغلب في الشطرنج مثلا - 00:06:10
فهذا حرام الاصل الشطرنج حرام اما الشيء المباح فينظر ان كان فيه مصلحة فلا بأس فالمسابقة على الاقدام مثلا فيها مصلحة ولا؟ نعم. هي مصلحة. لا بأس ان اقول من سبق فله جائزة - 00:06:32
كذا وكذا اما اذا كان لا مصلحة فيه وليس فيه الا مضيعة الوقت فان جعل الجائزة فيه من باب اضاعة المال والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاعة الماء - 00:06:55
والمال يا اخواني ليس هينا المال لا تظن انه دراهم تنفق وتبذر المال قسيم الاعراض والدماء ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام ولهذا امر النبي عليه الصلاة والسلام الشخص اذا جاءه من يقول اعطني مالك - 00:07:14
نقول لا فان ابى واصر فلك وقاتلك على ذلك فلك قتال كالمال ليس بالهين حتى لا يهمنا بذلهم بل الواجب ان نعتني بالاموال وان نكون امة اقتصادية لا امة مالية - 00:07:46
والفرق بينهما ظاهر الامة المالية كثيرة المال لكن تبذره بغير فائدة يكون رجل يكون رجلا تاجرا عنده اموال كثيرة ولا يهمه يخبط بهذا المال ولا يهتم به الامة الاقتصادية هي التي تعرف اين اين تظع المال كما تعرف من اين تأخذ المال - 00:08:13
فهذا الرجل الاقتصادي يعرف اين يضع ما له ويعرف كما يعرف من اين يأخذ ماله وتجده يوازن دائما بين الصادر والوالد حتى يعرف ما هو عليه وتجده اذا قل الماء في يده قل انفاقه - 00:08:45
واذا كثر المال في يده اتسع انفاقه لكن على وجه ايش؟ سليم على وجه سليم لا يكون فيه تبذير وما اكثر ما رأينا من قوم اوسع الله عليهم المال فاساءوا التصرف - 00:09:08
فافتقروا ثقر وكم رأينا من اناس مالهم قليل لكن لحسن تصرفهم استغنوا به عن الناس عما سوى الله استغنوا به عما سوى الله عز وجل عرفتم يا جماعة؟ طيب. اذا ما هو الميسر؟ هو العوظ المبذول في المغالبات - 00:09:30
ويدخل فيه كل عقد يتضمن غررا فهو من الميسر كعقود المشاركات مثلا اذا قال خذ هذا المال مضاربة خذ هذا المال مضاربة لك ربح هذا الشهر ولي ربح الشهر الثاني - 00:09:57
كذا يا حجاج؟ ها وش اللي قلته ايه انا قلت نصف الشهر ولا هذا الشهر؟ هذا الشهر نعم هذا الشهوة ولي الشهر الثاني او لك ربح هذه البضاعة ولي ربح هذه البضاعة - 00:10:17
او لك نصف الربح مشاعا ولكن لا خسارة علي. يقول صاحب المال اذا من الخسارة عليه على العامل هذا حرام لا يجوز يوجد بعض الناس يعطي شخصا دراهم ويقول خذ هذه الدراهم اتجر بها فما ربحت فلك نصفه وما خسرت فعليك هذا - 00:10:42
لا يجوز او يعطيه السيارة يكدها يقول خذ ما زاد عن مئتين في اليوم فهو لك وما نقص فعليك. هذا حرام ولا يجوز لانه فيه ضرر الانصاب والازلام الانصاب ما هم - 00:11:06
جمع ونصب وهي الاصنام التي تعبد من دون الله والازلام جمع زلم وهو ما يجعله اهل الجاهلية مستخارا لهم يتخيرون فيه الامور فيضعون اقداحا او او اشياء اخر يضعونها ثم يكتبون عليها - 00:11:27
اذا اراد احد ان يسافر يكتب على بعضها سافر وعلى بعضها لا تسافر والبعض الثالث ما في شي ويضعها في كيس او نحوه ويخلط بينها ثم طلع مطلع اللي بيسافر - 00:12:00
سافر نطلع اللي يقول له سافر ما سار ان طلع الذي ليس به هذا ولا هذا اعاد العملية مرة اخرى. شف السفه سفه هذا ابدل الله عز وجل عباده شيئا خيرا من ذلك وهو صلاة الاستخارة - 00:12:19

طيب هذي اربعة ريكس رجس والرجس والنجس المستقذر الخبيث ولكن هل الرجسية هنا حسية او معنوية الرجسية هنا قطعا معنوية ولا يمكن ان تكون حسية لماذا الميسر لا يجعل العوظ نجسا ينجس الثوب اذا اصابه - 00:12:41

توافقون على هذا؟ طيب الانصاب ليست نجسة حتى لو مسستها ويدك رطبة او هي رطبة لن تنجس يدك الازلام كذلك الخمر كذلك لو مسست الخمر او اصاب ثوبك فانه لا ينجسك - 00:13:20

لان لان النجاسة هنا نجاسة معنوية نجاسة معنوية. دليل ذلك قال من عمل الشيطان والعمل ليس نجس نجاسة حسية بل نجاسته معنوية فيقال هذا عمل خبيث وهذا عمل طيب طيب اذا - 00:13:47

لا يؤخذ من هذه الاية نجاسة الخمر نجاسة حسية ومن اخذ من هذه الاية نجاسة الخمر نجاسة حسية فقد ابعد النجعة لانه كيف تكون كلمة رجس خبرا عن اربعة اشياء - 00:14:12

ثم توزع فتقال هي لهذا كذا ولهذا كذا هذا لا يمكن ولا يستقيم في كلام الله عز وجل اللهم الا لو يكون هناك دليل اخر ليكون هناك دليل اخر على ان بعضها نجاسته نجاسة حسية - 00:14:33

فحينئذ نأخذ بماذا؟ بالدليل الآخر لا بهذه الآية ثم قال من عمل الشيطان اي انه ناتج من عمله او هو عمل الشيطان لانه معصية وكل معصية فانها من عمل الشيطان - 00:14:55

كل عامل بمعصية فقد تبع خطوة الشيطان وعمل عمله ثم قال عز وجل فاجتنبوه اي ابعدوا عنه. كونوا في جانب وهو في جانب. هذا معنى الاجتهاد لعلكم تفلحون لعل هنا للتعليل. اي لانكم اذا اذا اجتنبتموه افلحتم - 00:15:14

والفلاح قال اهل العلم انه كلمة جامعة تتضمن الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب فهي من اجمع الكلمات الفوز بالمطلوب ايش بعد؟ والنجاة من المرهوب. ففيها انتفاع المكاره وحصول المطالب طيب في هذه الاية - 00:15:39

شيء من الشراب بين الله انه حرام وما هو؟ الخمر ولولا هذا لكان الخمر حلالا لانه قبل ان يحرموه حلال حلال امتن الله به على عباده فقال ومن ثمرات النخيل تتخذون منه سكر والانعاب ها؟ ومن ثمرات النخيل والاعناب. تتخذون منه سكرا - 00:16:11

ورزقا حسنا ثم بعد ذلك كما يعرف اكثركم تدرج تحريم الخمر شيئا فشيئا حتى استقر التحريم النهائي - 00:16:35